

قرارات

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

قرار وزارى رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/٣/١٢

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛
وعلى مذكرة السيد اللواء المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية بشأن طلب استصدار قرار بالاستيلاء على كامل أرض ومباني مدرسة طارق بن زياد الابتدائية بالرقم التعريفى (١٢٠٩٠٤٩) بمحافظة الدقهلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يستولى مؤقتاً لصالح التربية والتعليم لمدة ثلاث سنوات على كامل أرض ومباني مدرسة طارق بن زياد الابتدائية بالرقم التعريفى (١٢٠٩٠٤٩) ، والكائنة فى قرية دنديط - مركز ميت غمر - محافظة الدقهلية بمساحة قدرها ٢م٨١٥ ، وحدودها كالتالى :

الحد الشمالى : شارع أسفلتى بعرض ٧م - خطين بطول ٢م٣٤ ، بإجمالى ٢م٣٦ .

الحد الجنوبى : شارع ترابى بعرض ٥م وطول ٦م٣٠ .

الحد الشرقى : جيران سكنية بطول ١٥م٢٥ .

الحد الغربى : شارع أسفلتى بعرض ٨م وطول ٢٥م٢٥ .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د/ طارق شوقى